

# أ.د علي بن عبدالعزيز الشبل | شرح صحيح البخاري | كتاب الزكاة(8/01)

علي عبدالعزيز الشبل

بص لا اقسم بالله باسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول النبي صلى الله عليه حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

كويس؟ نعم. حدثنا يعني رضي الله عنها صلى الله عليه وسلم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله اللهم وسلم على رسول الله. وعلى الله واصحابه ومن والاه. اما بعد. فهذا الباب الثالث والخمسون من كتاب الزكاة في صحيح الامام البخاري - 00:01:20 رحمة الله ترجم عليه بقوله باب قوله تعالى لا يسمع الناس الحافا وكم الغنى اي ما هو الحد بين الغنى والفقير قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنا يغنيه. وهذا - 00:02:40

في قوله ولا يجد غنا يغنيه يعني في الحد الفاصل بين الفقر والغنى الذي به يكون مستحفا الزكاة او لا يكون مستحفا. ثم ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه بقوله ليس المسكين الذي ترده الاافت في رواية الاكلة - 00:03:00

والاكلتان يجوز فيها الوجهان الضم والفتح فالفتح على انها اسم مرة اكلة جلسة والاكلتان برواية ليس المسكين الذي ترده اللقمة واللقمتان. ولكن المسكين الذي ليس له غنى استغنى به ويستحي او لا يسأل الناس يلح عليهم بالسؤال وهو محتاج - 00:03:20 اي متعرف وليس له غنى يغنيه يعني آآ هذا معنى قوله جل وعلا والمسكين والفقير اذا اطلق احدهما دخل فيه الثاني. اذا اطلق المسكين دخل قال فيه الفقيه اذا اطلق الفقير دخل فيه مسكين. قال الله جل وعلا في كفارة اليدين فكفاراته اطعام عشرة مساكين. لو - 00:03:50

يصح. فالمسكين يدخل فيه الفقير. هذا اذا اطلق احدهما دون الاخر. وهذا مثل ما قال العلماء في الایمان والاسلام. اذا ذكر احدهما دخل فيه الاخر. كما قالوا في التوبة والاستغفار. والبر والتقوى - 00:04:20

والفسوق والعصيان. اذا ذكر اطلق دخل فيه المعنى الثاني والحد الفاصل بين الغنى وبين المسكين محل خلاف بين اهل العلم. آآ فذهب الامام ما لك آآ ان الغنى الذي عنده اربعون دينار - 00:04:40

اربعون درهما هذا يسمى بالغنى وذهب الامام ابو حنيفة ان الغنى من ملكان صعبا من الماء. اذا ملك نصاب اقل النصاب ان كان في الذهب ملك عشرين مثقالا يعني ثمانين جرام - 00:05:10

او ملكا آآ مئتين درهم فضة وهذا يسمى غني. وما دونه يسمى مسكينا او فقيرا وثمة قول ثالث ان الغنى من وجد ما يغذيه ويعشه في يومه هو او من تلزمته نفقة هذا هو الغنى. وقد جاء في احاديث لكنها ظعاف ان الغنى من وجد - 00:05:30

في يومه خمسين درهما ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من سأل وله ما يغطيه جاء يوم القيمة مخموش الوجه اي ليس في وجهه مزعة له. قيل يا رسول الله وما يغطيه؟ قال خمسون درهما - 00:06:00

اه خمسون درهما او قيمتها من الذهب. لكن هذا اه اسناد ضعيف. وان كانت شواهد عديدة الغنى مرده الى جهته الى الشرع اولا والعرف ثانيا لما تعارف الناس انه مستغنى عن غيره في يومه او في شهره يسمى غنيا اضافة الى القيد الشرعي بان يجد - 00:06:20 كفايته من طعام ولباس ومسكن. ليس المسكين الذي ترده الاكلة والاكلتان ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحي. وهذا هو الذي يعطى من الزكاة. اما الطالب لها فيتحقق فيه وان كان - 00:06:50

للسائل حق. قال علي رضي الله عنه في قول الله جل وعلا والذين في اموالهم حق معلوم السائل والمحروم الذاريات وفي اموالهم حق للسائل والمحروم. قال ان للسائل حقا ولو جاءك على ظهر فرس. اي وان كان مظهرا مظهر الغنى - 00:07:10  
وفي حديث المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة رضي الله عنهم نكتب الي بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فكتب اليه وهذا لما كان معاوية الخليفة فكتب اليه المغيرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم -

00:07:30

وكراهة الله للشيء اي تحريمـهـ الكراهةـ بمعنىـ التحرـيمـ كـرهـ لـكـمـ ثـلـاثـاـ ايـ حـرـمـ عـلـيـكـمـ ثـلـاثـاـ.ـ قـيـلـ وـقـالـ وـاضـاعـةـ الـمـالـ وـكـثـرـةـ السـؤـالـ.ـ قـيـلـ  
وـقـالـ ايـ الاـشـتـغـالـ بـالـاقـاوـيلـ الـتـيـ لـاـ تـفـيدـ.ـ وـتـرـضـيـ صـاحـبـهاـ اـمـاـ بـغـيـةـ اوـ بـجـدـالـ بـالـبـاطـلـ - 00:07:50  
ضـربـوهـ لـكـ الاـ جـدـلاـ بـلـ هـمـ قـوـمـ خـصـمـونـ.ـ وـاضـاعـةـ الـمـالـ فـيـ غـيرـ مـعـنـاهـ.ـ حـيـثـ مـسـؤـولـ الـاـنـسـانـ عـنـ ماـ لـهـ فـيـماـ اـنـفـقـهـ كـثـرـةـ السـؤـالـ مـنـ غـيرـ  
حـاجـةـ اوـ مـنـ غـيرـ اـهـ اوـ كـثـرـةـ السـؤـالـ مـعـ غـنـىـ فـانـ هـذـاـ قـدـ نـهـىـ عـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ - 00:08:20  
الـصـلـاتـ وـالـسـلامـ.ـ وـالـدـلـلـ عـلـىـ انـ الـكـرـهـ مـنـ اللـهـ بـمـعـنـىـ التـحـرـيمـ قولـ اللـهـ جـلـ وـعـلـاـ كـلـ ذـلـكـ كـانـ سـيـئـهـ عـنـ رـبـكـ مـكـروـهـاـ ايـ مـحـرـمـاـ الـحـمـدـ  
لـهـ وـاـمـاـ الـكـراـهـةـ عـنـ الـفـقـهـاءـ وـمـاـ اـسـتـخـدـمـهـ الـاـصـوـلـيـوـنـ فـهـيـ كـراـهـةـ - 00:08:40

كرابة الاصطلاحية وعبروا عنه بالذى يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله. فهذه الكراهة على اصطلاح المتأخرین من الاصوليين والفقهاء.  
وكان السلف اذا قالوا اذا كرهوا شيئاً يعني حرموه الكراهة عند السلف كما جاء عن مالك هي التحریم يقول رحمة الله كانوا يكرهون  
ان يقول الرجل زرت قبر النبي صلی الله عليه وسلم - 00:09:10

او جئت قبر النبي صلى الله عليه وسلم الكراهة عندهم بمعنى التحريم لانه محدث والحالة هذه مما لم يرد عنه ولا عليه الصلاة والسلام. نعم رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:40

رسول الله صلى الله عليه وسلم و كنت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يا رسول يا رسول الله اني لكم عن اسماعيل رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:10:20

ثم قال وهو قد ادرك هذه زيادة قول قال ابو عبدالله ردها ما هي بعندنا قال ابو عبد الله هذا حديث سعد ابن ابي وقاص  
رضي الله عنه - 40:11:00

وقد مضى في كتاب الایمان بنحو اقصر من هذا. وفيه ان النبي صلی الله عليه وسلم اعطى رجالا وترك رجالا لم يعط هو اعجبهم الي يعني احبهم واولاهم عندي بالعطيه. قال فقمت الى النبي صلی الله عليه وسلم فساررته - [00:12:40](#)

اي بيبي وبينه فقلت ما لك عن فلان؟ فاني والله لاراه مؤمنا. قال اوی مسلمة. وهذا مناسبة لكتاب ايمان عدم القطع بالانسان بالایمان وقد يكون دون الایمان. كما جاء في اية الحجرات قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا - [00:13:00](#)

واسلمنا ولما يدخل الایمان في قلوبهم والایة لها وجهان عند العلماء هما تفسير السلف. الاول ان هؤلاء من المنافقين كل الاعراب هؤلاء من المنافقين ولما يدخل الایمان في قلوبهم. والوجه الثاني ان هؤلاء ضعاف الایمان عندهم الاسلام وليس عندهم الایمان - [00:13:20](#)

سعد رضي الله عنه كرر ذلك عن النبي ثلاث مرات وكلها يقول او مسلما وفيه عدم القطع للانسان بما لا يعلم لأن الایمان امر يتعلق بالباطل.. والانسان يشهد على الظاهر دون الباطن. آآ - [00:13:40](#)

قال صلى الله عليه وسلم يا سعد اني لاعطي الرجل وغيره احب الي من مخافته ان يكبه الله في النار. اي لئلا يوكل على عمل  
ويعطي الرجل وغيره احب اليه من جهة الايمان. فيكون المعطى لضعف ايمانه فيتقوى ايمانه كالمؤلفة قلوبهم -  
00:14:00  
ومعنى يكفي النار اي على وجهه. فيكون المال سببا في هدايته واسوخ الاسلام وقوفة الايمان في قلبه. ولهذا جاء من اصناف الزكاة  
المؤلفة قلوبهم. ولعل هذا هو سوق البخاري ها هنا - 00:14:20

ان المؤلف قلوبهم يعطون من الزكاة تأليفاً. والمؤلفة قلوبهم عند العلماء صنفان. الكافر الذي يرجى يعطي من المال ومن الزكاة المفروضة ما يكون سبباً وهادياً الى اسلامه وایمانه النوع الثاني الكافر الذي يخشى على المسلمين اذاه وضرره. يخشى على المسلمين

اذاه وضرره كزعماء كالزعماء ورؤساء القبائل فيعطون من المال ما يندفع شرهم وضررهم عن المسلمين الحق العلماء فيهم صنفا ثالثا وهم من اسلموا حديثا فيعطون من المال الزكاة تأليفا لقلوبهم. كشأن الكافر الذي يلقي اسلامه. واستأنسوا لهذا بعطيه النبي صلى الله عليه - 00:15:10

عليه وسلم للمؤلفة قلوبهم من زعماء مكة بعد حنين. فاعطاهم مئة من غنيمة. واجاب بعض اهل العلم ان هذا ليس من اغلب الزكاة وانما هذا مصرف والغنية الذي سرف فيهولي الامر. وآآ - 00:15:40

لم يلحوظوا هذا بالمؤلفة قلوبهم. وال الاول هو الارجح والاظهر. الحاقه بهم من جهة ان معنى التأليف ظاهر في هؤلاء اولئك من اسلموا حديثا يتقوى اسلامهم ومن يرجى اسلامه ممن هم كفار بالاصل. والله اعلم - 00:16:00

في هذه فائدة اسنادية في قول البخاري رحمه الله ان صالح بن كيسان اكبر من الزهري يعني اكبر في السن لان صالح بن كيسان ادرك عبد الله بن عمر آآ انا صالح بن كيسان اسن من الزهري لان من كيسان ولد في اه سنة اه خمسين - 00:16:20 ومات سنة مئة واربعين وقد ادرك عبد الله ابن عمر ان ادرك السمعان منه واما الزهري فالصحيح انه لم يدرك عبد الله عبد الله ابن عمر وانما اخذ عن سالم ابنه نعم - 00:16:50

قال واما التفريق بين الفقير والمسكين فمرده الى القرآن ايضا. في براءة انما الصدقات للفقراء والمساكين. فرق بينهما وفي قول الله جل وعلا في الكهف واما السفينة فكانت مساكين يعملون في البحر فثبت لهم ملك السفينة. ودل على ان عندهم نوع ملك ازيد من الفقير المعدم - 00:17:10

ازيد من الفقير المعدم. هذا قول جماهير اهل العلم. الفرق بين الفقير والمسكين. فالمسكين المقل والفقير المعدم. نعم. اوصي هنا اطلاق المسكين فيشمل فقير ايضا. وهذا كما قلنا في الاصل. فالنص اذا جاء ذكر احدهما دخل فيه الثاني - 00:17:40 الاسلام والايام. اذا ذكر احدهما دخل فيه الثاني. فقير مسكين التوبة والاستغفار. البر والتقوى فسوق العصيان كل هذه اذا ذكر احدهما في النص دخل فيه الثاني بالتظمن. اي نعم. هل يجوز الالحاح في العالم؟ وشو فيه - 00:18:10

ثلاث مرات يجوز نعم الالحاح مثل لمصلحة لحاجة لانه يقول سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه فغلبني ما اعرف منه اما الالحاح وقد فهم الجواب فهذا يدخل في كثرة السؤال. والبخاري رحمه الله - 00:18:30

الفقه اتى بحديث المغيرة ان الله كره لكم ثلاثة قيل وقال اضاعة ثلاث سؤال على سؤال الناس المال والا هو عامه والمال في سؤال غيره فليسأل عن الاغلوطات المسائل او يلح على المفتى او على القاضي بسؤال واحد لعله يربد منه هفوة - 00:18:50 اولىءا معه فيتحمل قول غير الذي افتاه به. بعض الناس ما يقنع يسأل فلان. واذا ما اعجبته فتواه دور غيره الى ان يجد من يقتنه فتوى توافق قلبه. وهذا حرام. فان الانسان يسأل من يثق في علمه ودينه ويتحمل - 00:19:10 ما افتاه به نعم قال رحمه الله حدثنا اسماعيل ابن عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي لا الناس وهذا معناه ان المسكين الكامل في مسكنته. والا بعض الناس يطوف على الناس وهو مسكين. فاذا اعطي لقمة رده هذا يسمى المسكين لكن المسكين الحقيقي - 00:19:30

في مسكنته الذي لا يسأل الناس الحاجا. وانما يستتر فاعطاء هذا اولى من اعطاء السائل. نعم حدثنا كررها عندك اذا هذا من غلط الطابع قالها مرة واحدة والغلط ها هنا ان يأتي في اخر - 00:20:20

ولهذا يأتي حديث سعد لكن ربما رحمه الله جعل ذلك في اخر ترجمة الباب كفائدة اسنادية وهذا فيه فضيلة التعفن عما في ايدي الناس. فضيلة الاكتساب والاتجار. شبابنا للأسف عودوا على انه انما لا ينام الغنى الا بالوظيفة. وخير من الوظيفة البيع - 00:21:20 والشراء فقد روى سعيد ابن منصور في سننه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تسعة اعشار الرزق في البيع والشراء لكن كثير من الناس تعودت تنبلاة. يا وظيفة يا يقعد في البيت مثل النسوان. والنبي يقول لان يأخذ احدكم حبله - 00:21:50

مع ان الاحتطاب مهنة شاقة متعبة. فيبيع والذي يأتي باحتقار شيء يسير خير له من اعطيه او منعوه والرزق في السوق وضربه هذا رزق واسع. وبعضهم يقول يحتاج الى رأس مال ما هو ب صحيح. يبدأ شيئا فشيئا الى ان يكن - 00:22:10

له رأس مال نعم. حسن الحسن. نعم. المناسب حديث عبد الله حديث سعد بن أبي وقاص صالح بن كيسان عن ابن شهاب سم يعني  
اكثر الربح في آآ من الناس انما يكون في التجارة. الربح والابتسام في التجارة - 00:22:30

قال الملك رحمة الله رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انها  
ستقوم واحد وثلاثين بجبل طيب يقال جبل طيب كما سيأتي ان شاء الله نعم - 00:23:10  
ونحن بالافراد صلى الله عليه وسلم نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا تبين من هنا هذا  
حديث جليل ترجم عليه البخاري بقوله باب خرص التمر - 00:24:30

الحرص والتقدير والتمر من اصناف الزكاة فان الزكاة في خارج من الارض ضابطها في كل ما يدخل يشمل الحبوب بانواعها ويشمل  
الثمار بانواعها من تمر او زبيب او مشمش او عنبر. هذه الثمار التي تأكل وتذخر. اما البقول - 00:26:00  
فلا زكاة فيها على ان خارج من الارض الطماطم الجنة الخيار الفواكه متى يكون فيها الزكاة اذا اعدت للتجارة؟ فنكون فيها الزكاة على  
انها عروض تجارة لا على انها خارج من الارض - 00:26:30

والحرص هو الوسيلة التي يقدر فيها الزكاة. وش طريقتها؟ اهل الخبرة واهل النظر من اهل هذا الشام يذهبون الى الزرع بعد بدون  
صلة. فالتمر بدو صلاحه بتلوك والعيش اشتداد بان يكون اصفر فيقول هذا النخل او هذه او هذا الزرع - 00:26:50  
يجيب كذا وكذا هذا تخرصه فرضه تقديره فقوله بالتخرص مهم في اعتبار الزكاة وهذا من اعمال المظنة منزلة الحقيقة. وهي  
قاعدة من قواعد الشرعية ان المظنة او الظن الغالب الحقيقة وهذه القاعدة لها شواهد كثيرة منها في باب الخرس من شواهدها في  
باب النكاح ان الرجل اذا ارخي سترا على زوجته - 00:27:20

في مدة يطا في مثلها فان المرأة تعتبر ثيبة. لمسها اولى من نفسها. لان ارخاء ستر مظنة للوطء وهذا تحتاجه الان ونبلي به لما اصبح  
الناس يطيلون المدة بين عقد النكاح وبين الدخول. وهذه للاسف من العادات الواجبة - 00:27:50  
التي وفت على النفس وطريق وفوتها اولا عن طريق المسلسلات والافلام. وكان الناس الى عهد قريب يعقدون النهار ادخل بالليل او  
يكون بين عقدي ودخوله يوما. لما طالت المدة في العقد بين هذا وهذا يحتاج ان يختلي بها - 00:28:10  
يروح لهم يزورهم يبقى معها في بعض الاعراف يخرج هو واياها فاذا خلا بها خلوة يطا في مثلها نص ساعة او ساعة لوحدهما تعتبر  
المرأة ثيبة. لمست او لم تلمس. وهذا من اعمال المظنة منزلة الحقيقة. الجهاد - 00:28:30

في سبيل الله لما كان مظلة القتل رتب اجره العظيم. الحقيقة. وهكذا في سائر التعاملات الثمار فائدته ماذا؟ التوسيعة على ارباب  
الثمار انت زكاة ارضك كذا من يذهبون عنه ما يحتاج الى ان لا يأكل منها ولا يطعم ولا يهدي حتى يأتي الخراسون يأتي  
الساعة والعمال ويأخذون زكاتهم لا قال عليه ثلاث - 00:28:50

في توسيعة عليهم عدم تضييق. فيه ايضا التوسيعة على الجيران وعلى الضيوف. والنبي عليه الصلاة والسلام كما في حديث سهل ابن  
أبي حكمة رضي الله عنه الذي رواه اهل السنن وابن حبان وصححه. قال اذا حرستم فدعوا الثالث - 00:29:20  
فان لم تدعه الثالث تدع الرابع لاهل بيته لطعامهم. اذا نفرض ان عنده اه الفين كيلو او الفين وزنة. فاذا خرس يشيل الثالث. او اقل  
شيء في خرسباقي الثالث والرابع لماذا لا يخرسه؟ يكون طعاما لهم واهداء لهم - 00:29:40  
صدقة يتصدقون بها على غيره. وهذا فيه حكمة هذه الشرعية. يقول ابو حميد الساعدي رضي الله عنه غزونا مع النبي صلى الله عليه  
 وسلم غزوة تبوك وهي اخر غزوة الغزا. والنبي كان من عادته اذا غزى غزوا ورى بغيره. ورى ما هو بيكتب - 00:30:10

انما يوري مثل اراد نجد يقول وشلون الحجاز؟ وشلون هواها؟ وشلون جوها الحين؟ وشلون كذا؟ حتى يوهم السمع بانه يليس  
الحجاز هذى التورية الا في تبوك فانه اخبر عن جهة عليه الصلاة والسلام. فلما جاء وادي القرى - 00:30:30  
مواد القرى يا اخوانى هو المنطقة بين خير والمدينة. فيها وادي الحمق اودية. وفيها نخل. اذا امرأة في حديقة لها ما هي  
الحديقة؟ النخل. النخل اذا كان عليه حائط يسمى حائط. اذا لم يكن عليه حائط يسمى حديقة - 00:30:50  
فقال لها النبي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه اخرصوا ان يقدروا زكاتها لانهم اهل حاجة محتاجين وكان الوقت كشدة حر

فخرص النبي صلى الله عليه وسلم عشرة او سط فقال احصي ما يخرج منها - 00:31:10

اذ قدر انتاج هذا النخل بعشرة او صاع الوسط كم؟ ستون صاعاً عشرة في ستين؟ ست مئة صاع هكذا يقدرها اهل الخبرة. اهل الخبرة بالزرع. الصحابة من الانصار اهل زرع اهل نخل. فقال لها احصي ما - 00:31:30

منها فلما اتينا تبوك قال عليه الصلاة والسلام اما انها ستهب ريح شديدة وهذا من الغيب الذي اطلعه الله عليه معاصفة آآ فلا يقوم من احد ومن كان معه بغير فليعقله فعقلناها والعقل هو ربط يدها - 00:31:50

وهي باركة او وهي قائمة وهبت ريح شديدة فقام رجل او رجلان من الانصار فالقته بجبل طيب جبل طير تغلب لاجل على سلمي فنحن في بلد طيب طيب اجا وسلم والناس لهم اساطير في تسمية هذين الجبليين مما ذكروا ان اجا وسلمي رجلان - 00:32:10 من العماليق تعاشق فسمى الجبل باسمهما ومن خرافات الناس انهم رجلان مسخا الى جبل اجا كل هذا يعني من اشهر ما ذكر في الكتب ان اجا وسلمي رجلان من العمل ارتعاشا فسمى الجبل باسميهما. وعرفا بجبل طي لان قبيلة طي بعد الهدایة - 00:32:40 السد من اليمن فنزلت في موضع الجبل وهو المسماى الان فالقته الريح من تبوك الى كم كيلو؟ اكثر من اربع مئة كيلو واهدى ملك هيدا هي الانبا ايلات. المدينة التي في مقابل العقبة. وهي القرية التي كانت - 00:33:10

كما في سورة الاعراف اهدي ملك ويل للنبي بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب لهم النبي بحرهم او وهو اه بحر الاصم الذي اه الشق الايمان كتب النبي سلم له لانه دفع الجزية اعطي الجزية للنبي عليه الصلاة والسلام وهذا من - 00:33:40 هذه غزوة تبوك انها اربعت هؤلاء النصارى واحافتهم. فدفع ملكها الى الجزية. فكتب له النبي صلى الله عليه وسلم باسم الله الرحمن الرحيم. هذا امنة من الله ومحمد النبي رسول الله. ليوحنا ابن رؤبة او ابن روبة - 00:34:10

واهل واهل ايلة سفنهم وسياراتهم في البحر والبر سيارات يسففهم في البر والبحر لهم ذمة الله ومحمد النبي. لأنهم اعطوا الجزية عن يد. فكان هذا بهم الى البيعة نقض العهد في عهد عمر فجاهدهم رضي الله عنه فلما رجع عليه الصلاة والسلام - 00:34:30 مر بوادي القرى فقال للمرأة كم جاء حديتك؟ قالت عشرة او سط فاصبح الخراسون ايش؟ مطابقون عشرة او سك خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاخذ منها زكاة. كم الزكاة مم نصف العشر ما عندنا نيل يا اخان لو كان في نيل كانت العشر ها - 00:35:00 ما يمكن زراعة النخل على المطر لابد من فيها نفس العشور كم يكون عند اذن ها؟ ثلاثون صاعاً الزكاة. ها عشرة او سق ايه نصف وسط يعني ثلاثون صاع فقال عليه الصلاة - 00:35:30

والسلام اني متوجه للمدينة اي حافظ السير اليها فمن اراد منكم يتوجه معه فليتعجل لماذا يشاورهم وما سار بهم؟ لأن الشدة في السير قد ينقطع معها بعضهم. فخيرهم وهو الامام. وامام السفر امام. خيرهم. من اراد التعجل فليتعجب - 00:36:00

فلما اشرف عليه الصلاة والسلام على المدينة وهو منطقة تبوك مرتفعة والمدينة تكون منخفضة بالنسبة اليها. رأى المدينة قال هذه طابة ورأى احدا وهو جبل الاحمر شمالي المدينة قال هذا جبيل يحبنا ونحبه كيف يصغره النبي وهو جبل - 00:36:20 تصوير هنا لماذا؟ للتلميح لا للتحقير او للتصغير. ثم قال الا اخبركم بخير قالوا بلى. قال ديروابني التجار وهم احوال ابيه التي نزل بها. وقد نزل عليه الصلاة والسلام على دار ابي ایوب - 00:36:40

وذلك ان انه لما جاء عليه الصلاة والسلام مهاجرا فمر بقبا وبقي عندهم بضع عشرة ليلة ثم حرك في يوم الجمعة فما مر على حي قالوا يا رسول الله هلم الى النصر والمنعنة انزل عندنا - 00:37:00

ويأخذون بخطام ناقته ويقول دعواها فانها مأمورة. فصلى الجمعة الجمعة في بطن الوادي في بنى سالم بن عوف ثم حرك عليه الصلاة والسلام وكلما مر على بطن من بطونهم وحي من احيائهم دعوه الى ان ينزل عندهم لينالوا - 00:37:20 الشرف مع ان الشرف حاصل لجميع الانصار. لكن يجدون شرف اضافة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال دعواها فانها يعني بامر الله له فاتت ناقته وهي الناقة العظيمة ليست القصوى العظيم اتت الى موضع المسجد فبركت - 00:37:40

ثم قامت وذهبت يسيرا ثم رجعت بركت في مكانها هذا دلال على انه مأمور نزل عنها النبي عليه الصلاة والسلام وكان نزوله في بنى التجار الموضع الذي نزلت فيه لبني التجار. فبادر ابو ایوب الانصارى رضي الله عنه فاخذ رحل النبي عليه الصلاة والسلام - 00:38:00

ما شاور اخذ ركعة على طول هذا الكرم. مشرح بين قوسين العزبة ما هو الرحل؟ وما عليه من فاخذ ابو طلحة رحل النبي ادخله بيته  
فقال بنو النجار عند اذا هلموا اليه يا رسول الله قال النبي المرء مع رحله وجاء - 00:38:20

اسعد ابن زراة فاخذ ناقة النبي عليه الصلاة والسلام وجعلها عند لا يفوت. اذا فات الرسول ما تفوته ناقته انظروا الى سماحتهم رضي  
الله عنه فقال النجار ثم دوربني عبد الله ثم دوربني ساعد ودوربن - 00:38:50

الحارث بن خزرج قال وفي كل الانصار وفي كل دول الانصار خير. صلوات الله وسلامه هنا باسم الله لكن يحتمل انه ما سمع والقته  
وهل هو ميت او حي الله اعلم؟ آآ هنا مسألة تتعلق بالزكاة اذا خرصن الخالصون النخل او الثمر - 00:39:10  
ثم اصابتهجائحة من السماء صاعقة او برد شديد فمات هل يخرج الزكاة لانه ليس في يده طيب قول الله جل وعلا واتوا حقه يوم  
حصاده ما فرط فلا شيء عليه - 00:39:40

ولهذا قالوا اجمع على ذلك ان المال ان المال المخصوص اذا اصابتهجائحة قبل الجذام اي قبل آآ اخذه من شجره فلا ضمان عليه  
والجائحة من السماء شدة حر او شدة برد او صاعق - 00:40:00

او مطر او غير ذلك. نعم. يسمى عند الفلاح يقال ان التمر نقر. يعني مات وهذا يصيب التمر يموت في عنق او عنقان او ثلاثة او  
اربعة في غير تفويت من الانسان. اما اذا فرط فعليه الظمآن بحديث - 00:40:20

ليس في الظمآن ليس في التثبيت ظمان اي نعم وحديث بالظمآن يعني يظمن بقدر ما يفرط اي نعم. س. ما قبل رجالان من الانصار  
فاما احدهما فذهب على وجهه مدري وبين راح واما الثاني فالقته الريح في - 00:40:40  
القتة في النفود الانسان يتكسر او يهلك اي نعم والله قال الباب الذي يليه باب العفر فيما يسوقى حدثنا سعيد عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم الشباب كما روى الخرطوم عباس رضي الله عنهم - 00:41:10

صلى الله عليه وسلم ترجم البخاري على هذا بقوله باب العشر فيما يسوقى من ماء السماء بالماء الجاري. ولم يرى عمر ابن الخارج من  
الارض فيه الزكاة باجماع العلماء التي اختلفوا في اي انواع الزكاة - 00:42:40

وما مقدارها؟ والاختلاف مرجعه الى الوحي. الله عز وجل يقول واتوا حقه يوم صاده ولهذا زكاة الخرج من الارض واجبة ما هو  
بالحول بالحصاد. الحصاد بدون الصلاة في الثمر او الاشتداد في الحي - 00:43:10

ما سقي من ماء السماء المطر الذين يسوقون بالدرجات او من نهر الجاري كالانهار والسوافي والترع. فزكاتها العشر. وتسعين بالمئة  
تسعة الاعشار لهم ما سقيا بالنظر لاخراج الماء بالتكلفة ان بواسطة الدواب او وسط الالات - 00:43:30  
المضخات الابار الارتوازية في اخرائق الزكاة فيها نصف العشر. والحظور اختلف زيادة الزكاة على على ماذا؟ على آآ عروض التجارة  
فيها ربع العشر اما هنا فيها نصف العشر وهذا كما يأتي في الحديث الان آآ حدث آآ ابن عمران النبي قال فيما سقت السماء والعيون -  
00:44:00

عيون النار يعني اللي تسير بالارض او كان عثريا العثري الذي يبعث فيكتفيه نزول المطر اما بالعنف يسمى بالبعلي فيه العشر. وما سقي  
بالنطح اي باخراج الماء بكلفة. وبمؤونة فيه نفس العشر وهذا قاطع لكل خلاف بالمسألة. وهذا معنى قوله بعد الله البخاري فهذا تفسير  
ل الاول. لانه لم يؤقر - 00:44:30

الاول يعني اه لم يؤقت فيما سبق من احاديث وجوب الزكاة فالنصوص يفسر بعضها بعض. فالعام يقضى عليه بالخاص والمهم  
يقضى عليه بالمفيسر. والناسخ يقضى عليه بالمنسوخ. هذا معنى هذا القول من ان - 00:45:00

البخاري وهي طريقة العلماء الراسخين. في الاحاديث والنصوص يفسر بعضها بعض. فما كان فيها من متشابه رد الى المخطئ ما فيها  
من عام بده الى الخاص ما فيها من مهم رد المفسر المبين قال ابو عبد الله ان المفسر - 00:45:20

فسر يقضي على المهم اذا رواه اهل يعني اذا ثبت عنه عليه الصلاة والسلام الفضل ابن عباس قال ان النبي لم يصلى بالکعبه  
ينفي وبلا قال انه صلى والقاعدة ان المثبت مقدم على الناس. لان النافلة ما يعلم والمثبت حتى ما يعلم - 00:45:40  
من؟ مثبت على الناهي لان المثبت معه زيادة علم. مسألة العسل هل فيها زكاة ولا ما فيها زكاة وابخس الناس بهذا اهل مصر لانهم اهل

عسل. وش تقولون يا اهل مصر؟ العسل فيه زكاة؟ ولا ما فيه زكاة - 00:46:00  
مع ان النحل يرعى في ناس بتطلعينه. انا اسأل هل فيه زكاة ولا ما في زكاة اهل العلم على ان العسل ليس فيه زكاة لذاته. ليس بالعسل 00:46:20

لان النبي صلي الله عليه وسلم لم يوجب العسل في ذاته. مع وجوده واجتهاده. ما ذكره في القرآن طيب ما الجواب على حديث ابي هريرة الذي اخرجه عبد الرزاق ؟ ان النبي صلي الله عليه وسلم آ قال لاهل اليمن - 00:46:40  
ان في العسل العشر. الجواب عليه بان هذا حديث ضعيف جدا. اعله الامام البخاري وقال اهل العلم لا يصح في العسل شيء من جهة وجوب الزكاة فيه. من اوجب الزكاة في العسل من - 00:47:00

العلم لامرین الاول جعلها من الرکاس. كالكنز لانه يأتي فيأخذ العسل من محله مثل ما يجد احدهم الكنز جعله مثل الكنز مع الفارق الكبير. فان العسل يفسد. والكنز لا يفسد - 00:47:20

العلة الجامعة غير متحققة. منهم من قاس العسل على بهيمة الانعام انها ترعى وتخرج هذه وهذا قياس ايضا مع الفارق. فان الزكاة في مثل الانعام لا فيما في دروعها. وانما في ذاتها. ولهذا الصحيح ان - 00:47:40

زكاة العسل زكاة عروض التجارة. ليست عشر زكاة ماذ؟ عروض التجارة. وهالديرة هذي العسل تراها لان حالهم يأتون اليها في آخر الربع يصلون في نحلهم في وطرح هالبلد هذا من انت من احسن انواع العسل كما افادنا الخبراء الذين يأتون هنا شهرا او شهرين في السنة. اذا الصحيح - 00:48:00

العسل ليس فيه زكاة لذاته الا اذا اعد للتجارة فيه زكاة عروض التجارة كسائر الذي يباع ويشتري نعم. سم لما جاء عن عمر اعلوا بانه لم يصح اليه. لكن عمر ابن عبد العزيز قال ليس في في عسل الزكاة اي في ذاته - 00:48:30

كتب بهذا الى عماله واقره الصحابة رضي الله عنهم. ترى المسألة خلافية لكن هذا اللي ذكرته يقول جمهور العلماء وهو الذي عليه العمل. في بلدنا عليه الافتاء اي نعم. في محاصيل لا تؤكل مثل القطب والبنج الوزن - 00:49:00

البنجر فيه زكاة لانه كان يدخل. اما القطن ما فيه زكاة لذاته وانما اذا اعد للبيع والشراء ففيه الزكاة لاجل هذا الريحان انا ريحان مثل البقوليات كالتفاح التفاح وبرتقال وغيرها الزكاة ليس في ذاتها وانما اذا عدرت للتجارة - 00:49:20

نعم؟ محل خلاف بين اهل العلم منهم من عده ركاز اذا ملكه الانسان بعينه واذا الدولة لا يعد لك هذا لان مصالحنا للدولة كلها فغنى وفقير يعني الزكاة هنا هنا فيما يملكه الانسان لذاته. اذا كان المزارع التاجر المحصول ايه وهو - 00:49:40

نعم مثل الخضروات يجب عليه الزكاة هذا سؤال جيد يقول الشيخ اذا كان المزارع عنده مال ذكوي وهو الشمار اما عيش او تمر وبطبيعة الحال انه يبيع ويشتري فالزكاة هل العرض التجارة ولا على ان نحرر الارض؟ الزكاة على الاصل خادم الارض. شو الدليل؟ ان اصحاب النخل في عهد النبي - 00:50:10

عليه الصلاة والسلام لا شك انهم يبيعوه والمدينة ميرة مكة الحجاز بالنسبة لترامب يبيعون منها ومع اخرج النبي صلي الله عليه وسلم منهم زكاة خارج من الارض لا زكاة التجارة. الاعتبار بالاصل لا بالفرق. مصلحة الفقيه - 00:50:40

انتقل الى عروض التجار فاصبح مالا اخر. لا الزرع على عهده عليه الصلاة والسلام النخل يباع ويشتري ولم يراعي فيه الامر الثاني وانما راعى فيه الاول ولان الامر الثاني قد يخسر في تجارته فتفوت مصلحة الفقير. بينما خارج من الارض - 00:51:00

آلاما بدأ صلاحه خلصه وخلصوه فوجد فيه الزكاة. ها القاعدة في وجوب الزكاة في الشمار انها تأكل وتدخل ايه الادخار بان يكون قوتا للناس على مدار العام. اما ما يؤكل في وقت في الورقيات او مثل البقول والفاواكه. فهذا لم يدخل - 00:51:20

اذا ادوا مالا اخر مثل الزيتون اصبحوا يدخل المشمش يقلب الى تين او التين يقلبي بلا شيء مدخل فما جفف صار مدخل ما كان مكينا يأكل يوزن ويدخل فيه الزكاة تشمل الحبوب - 00:51:50

من التمر الزيتون وغيره اما ما اكل في وقت الورقيات والبقوليات فلا يكون مدخل فالطماطم الا اذا ادوا مع انه يصنع فينتقل عنده من كونه مالا غير زكاه الى كونه مالا زكاويا باعتبار انه عرض تجارة. ايه - 00:52:10

النعمة وال الحاجة سببوا لا ما تجد فيه الزكاة انبه في هذا الى مسألة مهمة الان الناس توسيع والحمد لله من هالخير وهالنعمه اللي هم فيها فجعلوا نخلا في استراحاتهم ولا الان - 00:52:40

اذا بلغ النخل في انتاجه خمسة اوسق فيها الزكاة سواء كانت استراحة او مزرعة اذا بلغ تسع منه كيلو. طن الا منة الا منة كيلو. بعد اخراج اكله وقوته ففيه الزكاة - 00:53:00

ولهذا نقول للاخوان اللي عندهم مصطلحات فيها من عشر نخل فاكثر انتبهوا الى مقدار الزكاة فيه. الا اذا كان النخل مما يؤكل فاكهة مثل البرحي ما يضمد ولا يجفف مثل بعض التمر الذي يؤكل في وقته فهذا ما فيه زكاة لانها في - 00:53:20

غير المدخر نعم. احسن الله اليك لا الطماطم من البقوليات الا اذا جففها من الطماطم تباع وهي طرية الخيار الكوسة الجثة الكراث اصرار هذه ما فيها سكت ها؟ اي نعم الا اذا ادخلتها او جففتها فالزكاة بها - 00:53:40

لا بالتجفيف الثلاجة هذي طارئة ما لها علاقة. اي نعم. التجارة فيها الزكاة على ان عروض تجارة يقدرها فهو باليوم لا انتقل نوع الزكاة من كونه تجارة فیأخذ حكم زكاة عروض التجارة بالحول. اي نعم. قال رحمه الله - 00:54:20

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله ترجم البخاري على هذا الحديث بنصه باب ليس فيما دون الخمسة او سقيا صدقة. من الامور المتفق عليها - 00:54:50

الزكاة وهو شرط في جميع الاموال الذكوية ان تبلغ النصاب. لان الزكاة مواساة وليس غرمة لبيت في كل مال حتى يبلغ نصاب يعني ان يبلغ الحد الادنى فيه الزكاة اذا نقص عن الحد الادنى فلا زكاة - 00:55:50

لان الشريعة لا تزيد الاضرار بصاحب المال. وانما الزكاة مواساة من هذا الغني للفقراء. الابل زكاة نصابها خمس باكثر اربعة ما فيها زكاة. الغنم نصابها اربعون فاكثر. السلفين ما فيها زكاة. البقر - 00:56:10

فاكثر اذا صامت الزرع لماذا قلنا كل مكيل مدخر؟ ما قلنا البقوليات والاوراق والورقيات الفواكه لان العبرة بالكيل والادخار. منين اخذ من قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق. فعدها بالوزن - 00:56:30

والذى يوزن هو المدخر. الذى يوزن فيبقى مدة هو المدخر. من هذه الثمار والحبوب. الوسط مقداره خمسة في ستين كم؟ ثلاث مئة صاع. الان تحول الناس من القياس بالصاع للقياس بالكيلو. تقدير - 00:56:50

الصاع ثلاثة كيلو. ثلاثة في ثلاثة كم؟ تسع مئة. اذا بلغ الانتاج. تسع مئة كيلو فاكثر فيه زكاة فيه الزكاة. اذا هذا النصاب اذا كان اقل من هذا فلا زكاة فيه. لان الشريعة ما تأتي بالاضرار. لان اقل من الثلاث مئة - 00:57:10

صاع؟ يا الله يكيفهم قوتهم على مدار السنة. اي نعم. نعم لا ضرائب الدخل نكوس. الشريعة ما وجبت في المال الا الزكاة. ما اوجبت غيره انت وذاك انا ابين الحكم بكيفه هذا في هذا امر العلم - 00:57:30

لكن نحن نبين شرع الله عز وجل. ما اوجب الله في المال الا ماذا؟ الزكاة. لكن هناك ايجاد من ولی الامر يتعلق بمصالح النفس كالرسوم التي توضع على الخدمات. فهذا الرسم مقابل الخدمة - 00:58:00

يسموها هي مكوس. اي نعم حدثنا عن ابي هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل رضي الله عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه - 00:58:20

باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل. متى تؤخذ زكاة الزرع؟ قال الله الله جل وعلا واتوا حقه يوم حصادة. ما معنى يوم حصادة؟ يختلف باختلاف الزرع. ان كان حباً بعدما يداس - 00:59:30

ويفصل الحب عن تبنيه فيحفظ في بيده ولا في صوامعه تجد الزكاة عندئذ لانه قدر هذا الحب الذي فصل التمر بعد تجفيفه ويجوز خرسه قبل التجفيف ثم تقدم نسبة الزكاة - 00:59:50

زكاته كذا تخرج متى؟ بعد ما يفصل ويجفف. فان كان عليك الناس تحول من تجفيفه الى ظمده وكنزه. يخرج بعده انما تقديره عند حصول الثمر. التمر والعيش بحرسه واحراجه وقت الحصاد - 01:00:10

وهل يترك الصبي فيمتص تمرة الصدقة او يمسها وجهان؟ النبي لما وجبت الزكاة جاءوا اليه بالزكاة حتى تكونت عنده كوم كومة من

التمر زبیر يعني الحسن والحسین صفار جاء يلعیان فلعبا بالتمر فاخذ - 01:00:30

يجعلها في فم فنظر اليه النبي فاخرجها من فيه ما قال هذا بزر صغير ولا طفل ما يؤخذ انما اخرجه وقال اما علمت ان ال محمد لا يكون الصدقة؟ لأن الله حرم الصدقة على ال بيتها عليه الصلاة والسلام. لانه بيت - 01:00:50

شريف شرفه الله بماذا؟ بالنسبة والنبوة. والصدقة او ساخ الناس لا تليق بهذا البيت. فلهذا هي حرام على محمد عن ال بيتها من هم ال بيتها يأتي بيانه وكذلك يأتي مسألة اذا منع ال بيت نصيبيهم من الخمس ولم يعطوا نصيبيهم - 01:01:10

الزكاة ولا ما يأخذون؟ جمهور اهل العلم ان المنع باق. ذهب شيخ الاسلام ابن تيمية في قول مشتهر عنه ان ال بيت اذا لم يعطوا نصيبيهم من من خمس الخمس وكانوا فقراء فحكمهم حكم عامة المسلمين في هذه الزكاة. والقول وقول الجمهور هو الاول - 01:01:30

الاولى هو الاولى بهذه المسألة لمنع الزكاة عنهم. تشريفا بنسبهم الى النبي عليه الصلاة والسلام نقف على هذا الموضوع والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد نعم ما يموت الانسان الا بما كتبه الله - 01:01:50

ها؟ ايه مرفوع القلم عن السنة فهذا من باب التأديب والتعليم نعم. هذا من باب التعليم. وان كان مرفوعا. طيب نخلي عيالنا يسرقون. مرفوع القلم عنهم ها؟ التأديب سم اي نعم وجوبا - 01:02:10

اذا علم ذلك والحكم مناط بالمكلف لا بغير المكلف. ايه. شيش اي نعم اذا كان مما يؤكل فيه الزكاة واذا كان لا مما يطعم من البهائم لا زكاة فيه. والشيش اعتاد الناس عندنا على - 01:02:40

يسير عبيطا يعني يؤخذ منه النواة ثم يطحون فصار له قيمة وزكاة والشيش نوع ردي فزكاته الا اذا كان يطعمه البهائم ما يأكلونه ما في زكاة. نعم. الزكاة في قيمتها. كيف - 01:03:00

اذا لم يخرج الزكاة من عينه تخرج من قيمتها. اي نعم. وهذا قول عامة اهل العلم الحمد لله. نعم افضل اذا كان ماؤونا له بالبيع والشراء فنعم. بيع ويشتري لكن العلم الاشتغال به انفع من كل شيء - 01:03:20

يشتغل بالتجارة او بالمكتب ما يكفي اوده والباقي في العلم. هذا كان عمل الصحابة وعمل السلف احمدوا ربكم انكم في بلد مكفيون. مكفي المأمونة من جهة رزقه. ومع ذلك ما اعظم تكاسلنا عن العلم وتحصيله - 01:03:50

لو اننا في غير هذه البلد والناس يتطلبون ارزاقهم بالاعمال الشاقة. متى يجيئهم وقت يتطلبون العلم؟ لكن مع اننا مكفيين المؤونة نعم بسم الله نعم قال النبي وسلم الخراسين ان الثلث فان لم يستثنى الثلث فالرابع كما في حديث سهل ابن ابي حثمة عند اهل السنن باسناد - 01:04:10

قال خذوا ما زال خذوا بعد الثلث فان خذوا ودعوا الثلث فانه تدعوا الثلث دعوا الرابع. فيخرس يقول زكاتك مقدارها كذا. من باب اعلامه على ما قدره. ان جاء مطابقا الحمد لله. ان جاء ازد يخرج - 01:04:50

انقص يرجع الخالص. لان قول الخالص ما هو بطول قطعي مئة بالمائة. ينظر في ماء ولهذا لما رجع للمرأة في الحديقة قال اصبحنا تاجر قال عشرة اوسك. طابق انتاجها ما دام خرسه خالصون. اي نعم - 01:05:10

يقول اي نعم المسك ستون صاعا والصاع محدث وحدة كي وحدة وزن تركه الناس الان الى وحدة الكيل وهو الكيلو فيقدر اختياركم ثلاثة كيلو غرامات او تنقص قليلا احتياط هذا كيلو غرامات ثلاثة مئة ثلاثة مئة يصيركم؟ تسعة مئة - 01:05:30

ثلاثة كيلو. ايه بعض الباحثين اثنين ونصف على كل حال الفارق يسير الفارق يسير وحنا نقول هذه الكلمة من باب الاحتياط واجل الحساب بيبي يدقق الله يقويك اذا بغي يدقق الله يقويه لكن حنا نقول هذا من باب الحكم العام. اي نعم - 01:06:10

وكثرة المصائب لا واضف الى هذا ايضا الكماليات الناس فتنون بالكماليات فعل الكماليات الان من الحاجات ولا لا؟ ايه وهذا لا اعتبر به كماليات لاعتباره. انما العبرة بالحاجة الاساسية الثالث. المطعم والملبس والمسكن. هذه العبرة - 01:06:40

وقلت لكم في تحديد ذلك يرجع الى امررين. الى العرف والى الشرع. فلا يستقل باحدهما دون الآخر. لا ينظر للشرع فقط العرف ولا بالعرف دون الشرع وانما هذا وهذا لان الشريعة جاءت بهذا اي نعم يقول - 01:07:20

الخرس هو التقدير من من ذوي الخبرة والنظر ولا حديث ايش؟ لا تسمى اي ما ادري لكن حانط هو الزرع او النخل اذا كان عليه صورة. فإذا لم يكن عليه صورة تسمى حديقة. والامر فيها واسع والحمد لله - [01:07:40](#)

انما لحفظ الحدود ومنع التعدي اما في البر وفي هذا ما يباليون اي نعم ان هناك رجلا خبرا آآ هذا ما يجوز اذا كان يخبر على سبيل القطع. اما اذا كان باب التوقع والنظر في - [01:08:10](#)

وال مجريات بناء على امورها الحادثة والحاصلة فهذا من باب التحليل فقد يصدر قبل الثاني يقطع انه يسقط كذا ويقصد كذا فهذا وهذه هي الكهانة وان وقع ما اخبر فالكافر قد يصدق صفة مع كذباته كما اخبر بذلك - [01:08:50](#)

النبي عليه الصلوة والسلام فينظر في حاله هل هو من يستعين بالجن او من يتكلف المغيبات دائما او من جهة المحللين اللي عمت بهم الان البلاوي في القنوات وفي وسائل الاخبار في محطات الاخبار يحللون ان هذا سيسقط - [01:09:10](#)

بناء على معطيات من الواقع فهذا امر سهل قد يصدق وقد لا يصدق. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وعليكم السلام ما شفت موجودة - [01:09:30](#)